

[767-2082] من كان يشرب من الإناء فسمع أذان الفجر، هل يقطع شربه أم يكمل؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا أذن الفجر والآناء في يد الإنسان في يده يشرب فهل يقطع شربه أم يكمل هذا يتبع الأذان إن كان المؤذن يؤذن على طلوع الفجر فإنه يمسه ولا يشاء. أما إن كان المؤذن يقدم على طلوع الفجر فلا بأس. بقوله - 00:00:00 صلى الله عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم. وكان من أم مكتوم رجل أعمى لا يؤذن إلا إذا قيل له أصبحت فدل على أنه إذا أذن المؤذن على الفجر لا يجوز الشرب ولا الأكل. كلوا واشربوا حتى يؤذن حتى يؤذن. يعني يبدأ الأذان -

00:00:21

نعم - 00:00:46